نقد التغطية الإعلامية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام الليبية

دراسة وصفية في ضوء أبعاد نظرية المسؤولية الاجتماعية، ومحددات نشر أخبار الجريمة

نجية حسين التّهامي
الجامعة العالمية الاسلامية ماليزيا IIUM

باهر سالم العوكلي
المعهد الوطني للإعلام بنغازي

مقدمة

احتلت أخبار الجريمة مؤخراً أولوية الموضوعات التي تحرص وسائل الإعلام على تقديمها للقراء والمشاهدين، بل إن وسائل إعلامية قد تخصصت في نشر أخبار الجريمة.

هذا الطلب المتزايد الذي يفسره البعض على أنه مطلب ربحي يحقق المزيد من العائدات المالية للوسيلة، وأنه في الوقت نفسه يأتي استجابة لرغبة الجمهور الذي يبحث عن هذا النوع من الأخبار باعتبارها وجبة مثيرة للانتباه والجاذبية؛ له انعكاساته الخطيرة على المجتمع؛ إذ ربما دفع ببعض مندوبي وسائل الإعلام لتوفير هذه المعلومة بأقصر الطرق حتى لو حصلوا عليها من شاهد عيان، أو من أحد مواقع الإنترنت ورسائل الجوال دون أن يكلفوا أنفسهم عناء البحث عن المعلومة من مصادرها الموثوقة، وبالتالي نشر معلومات غامضة أو ناقصة أو مكذوبة فتكون التغطية ذات انعكاسات سلبية على المجتمع ومؤسساته.

وفي بعد آخر فإن كثافة تعرض أفراد الجمهور لهذه المواد قد يتسبب في تأثيرها على مدركاتهم وتصوراتهم بما يزيد من انتشار الجريمة أو يزرع الخوف لديهم، أويقلل من هيبة المؤسسات الأمنية ويضفي صورة مبالغ فيها عن حجم انتشار الجرائم داخل المجتمع وبالتالي زعزعت الشعور بالأمن لدى أفراد المجتمع.

وفي المقابل فإن التعتيم الإعلامي على أخبار الجريمة قد يقلل من درجة الوعي العام لدى أفراد المجتمع في التعامل مع الجريمة وقد يتسبب ضعف الوعي في زيادة الضحايا نتيجة لهذا الأمر.

وقد أكدت عدد من الدراسات التي أجريت في بيئات اجتماعية متنوعة وجود مثل هذه العلاقات

ذات التأثير السلبي وهو ما أثار الجدل بين أوساط الإعلاميين ورجال الأمن والعدالة الجنائية حول جدوى نشر الأخبار الخاصة بالجرائم في وسائل الإعلام، وما إذا كان النشر مفيدا أم ضارا، وما إذا كان يساعد في تقليص أعداد الجرائم أو أنه يساعد على زيادتها والإيحاء بأنها أمور تحدث كل يوم وفي كل المجتمعات.

الذين يفضلون عدم النشر يجادلون بأن نشر أخبار الجريمة يساعد على الترويج لها وللطرق المختلفة لارتكابهاتلك الطرق التي قد تنم أحيانا عن ذكاء المجرم عندما لا يترك أثراً يساعد رجال العدالة الجنائية على الوصول إليه. وهم يجادلون أيضا بأن نشر أخبار الجريمة ومع مرور الوقت قد يهون من فداحة الجريمة في ما قد يدفع البعض إلى ارتكاب الجريمة.

أما الذين يرون أهمية النشر فإنهم يجادلون بأن تكثيف نشر أخبار الجرائم يساعد في "خلق وعي جماهيري" تجاه فداحة الجريمة كسلوك غير سوي. انطلاقاً من أن من وظائف الإعلام نقل الوقائع كما هي بصرف النظر عن موقفنا منها. أيضا فإنهم يرون أهمية اطلاع الفرد على ما يدور حوله، وأنه لا يعيش في مجتمع ملائكي كما يريد البعض أن يصور ذلك؛ بل إنه يعيش في مجتمع بشري الخطأ جزء من مكوناته الفطرية.

لذا فإن هذه الدراسة تكتسب أهميتها في كونها تقف على الأطر العلمية للمسؤولية الإعلامية للتعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية والواقع التطبيقي كما يراه عدد من الإعلاميين الممارسين للعمل الإعلامي في وسائل الإعلام الليبية في محاولة لبناء نموذج مهني للتعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية في ضوء اتجاهات نشر أخبار الجريمة التي طرحها عدد من الباحثين يتوافق مع البناء الثقافي في المجتمع المسلم ويسعى إلى حماية المجتمع من الجريمة بكافة أشكالها.

الدراسات السابقة:

راجع الباحثان عدداً من الدراسات السابقة التي حاولت اختبار الواقع الإعلامي لنشر أخبار الجريمة في ضوء متغيرات الدراسة الحالية التي تسعى إلى بناء نموذج مناسب لنشر أخبار الجريمة والجريمة الأخلاقية تحديداً وقد برزت خلال هذه المراجعة عدد من النتائج ذات العلاقة بمتغيرات الدراسة التي يمكن استعراضها وفق ما يلي:

- **تحتل أخبار الجريمة أولوية بارزة في النشر عبر وسائل الإعلام** وقد انعكس ذلك الاهتمام والإبراز على إدراك الجمهور لواقع الجريمة وهو ما كشفته دراسةكارلينوسيلرز (Carolyn,&,Seltzer, 1985)استهدفت التعرف على العلاقة بين

أنماط استخدام وسائل الإعلام وبين إدراكات الجمهور لواقع الجريمة باستخدامالمنهج الوصفي بنوعيه التحليلي والميداني، والمنهج المقارن، وأداتي تحليل المضمون والاستبيان لجمع البيانات، وكشفت نتائج الدراسة أن التغطية الصحفية يمكنها أن تؤثر على إدراك الرأي العام لحقيقة الأوضاع حول الجريمة، وأن أخبار الجرائم تحظى بأولوية النشر في الصفحات الأولى، وتحت عناوين بارزة، كما وجدت الدراسة أن المعالجة الصحفية تتسم بالشمول في تناولها للجريمة أكثر من التليفزيون،

وهو ما أكدته دراسة بيير باولو جيجليولى(Pierpaolo Giglioli, 1996) التي كشفت أن وسائل الإعلام كان لها دور حاسم وفعّال في نشر أخبار الجريمة والتأثير على الرأي العام، حيث سعت الدراسة إلى معرفة الدور الذي لعبته الصحف وأخبار التليفزيون في الصياغة الاجتماعية لفضيحة الفساد التي وقعت في ميلانو بإيطاليا، انطلاقًا من فرضية مفادها أن للإخبار دور مهم في البناء الاجتماعي للفضائح الكبرى ليس فقط لأن الصحف والتليفزيون هي الأدوات الرئيسة التي يمكن من خلالها إعلام الجمهور بالحقائق الرئيسة للفضائح، ولكن لأنها حتماً تقدم كذلك تفسيرات معينة للأحداث تؤثر على طريقة مناقشة تلك الأحداث وتقويمها في الحوار الجماهيري، وقد اعتمدت الدراسة على منهج المسح الإعلامي والمنهج المقارن ومنهج دراسة الحالة وأداة تحليل المضمون للصحف والتليفزيون، واستخدمت الدراسة نظرية الأطر باعتبارها مفهوماً رئيساً في التحليل الاجتماعي لوسائل الإعلام، وأكدت العلاقة بين التعرض لوسائل الإعلام وبروز مشكلة الجريمة دراسة انسديل(Einsidel,et AL, :1984) التي أجريت على عينة من الشباب الأمريكي وأثبتت الدراسة أن كثافة التعرض لأخبار الجريمة ارتبطت بإدراك المبحوثين لأنفسهم باعتبارهم ضحايا الجريمة أكثر من غيرهم، وأن وسائل الإعلام تلعب دوراً مهماً في تشكيل وعي الجماهير بالجريمة مقارنة بالخبرة الشخصية المباشرة أو حدوث الجريمة في الحياة الواقعية، كما أظهرت الدراسة أن الجريمة أكثر بروزاً في وسائل الإعلام وهي ذات بعدين، بعد عاطفي وآخر معرفي، يرتبط البعد العاطفي بالخبرة الشخصية، أما البعد المعرفي فيرتبط بتأثير وسائل الإعلام، وفي الإطار نفسه أكدت دراسة (Dennist. Lowry,2003) التي استهدفت تحليل تقارير الجريمة التليفزيونية والإدراك العام للجريمة وإحصاءات مكتب التحقيقات الفيدرالية حول الجريمة: أن ارتفاع نسبة اعتقاد الجمهور بأن الجريمة تمثل مشكلة كبيرة داخل الولايات المتحدة لا يرجع إلى زيادة في العدد الإجمالي من الجرائم المرتكبة خلال الفترة الماضية

- وإنما يرجع إلى التأثير الكبير الذي أحدثته برامج الجريمة التليفزيونية، حيث أثبتت الدراسة: أن نسبة كبيرة من التنوع في وجهات النظر العامة حول الجريمة على أنها مشكلة كبيرة تواجه البلاد كانت بسبب الوقت الكلي الذي يخصصه الجمهور في مشاهدة حكايات عن الجرائم في أخبار التليفزيون وبذلك ثبت الفرض الخاص بوجود علاقة إحصائية دالة بين تغطية الأخبار التليفزيونية للجرائم وبين النظرة العامة للجمهور حول الجريمة.

- **وفي إطار العلاقة بين نشر أخبار الجريمة وانتشارها**، توصلت دراسة بشير يونس (2001)، دور التليفزيون فى انتشار الجريمة، التي استهدفت فحص العلاقة بين الجريمة في المجتمع الليبي ومايذيعه التليفزيون بخصوصها بتحليل مضمون عينة من برامج الجريمة المذاعة بالتليفزيون الليبي، إلى أن هناك تأثيراً شديداً من جانبالبرامج المتعلقة بالجريمة والجنس على عدد الجرائموارتفاع نسبةحدوثها، وفي أثر آخر يعكسه التعرض لأخبار الجرائم والعنف عبر وسائل الإعلام خاصة لدى الأطفال أشارت دراسة عبر الشبكات الالكترونية باسم؛ شريف دان جيلي(Sheriff Dan Gilley) حول مشاهدة المجتمع للجريمة إلى أن التعرض لعنف الوسيلة أياً كانت – صحافة أو ألعاب فيديو أو أفلام سينمائية أو دراما تليفزيونية – يجعل الأطفال أقل شعوراً بألآم ومعاناة الآخرين بجانب خوفهم من العالم المحيط بهم، وقد خلصت الدراسة كذلك إلى ضرورة فرض رقابة مزدوجة من المؤسسات الاجتماعية والأبوية على البرامج التي يتعرض لها الأطفال، وتشجيعهم للتعرض للبرامج التي تشجب العنف ولا تركن إليه في حل المشاكل الواقعية.

- **وحول المعالجة الإعلامية لأخبار الجريمة وعلاقة ذلك بتحقيق أهداف النشر الإيجابي عن الجرائم** درس جون ويندهوسر(John w windhuser, 1990) أخبار الجريمة فى صحافة لويزيانا الأمريكية بالاعتماد على المنهج المسحي التحليلي من خلال تحليل مضمون الجرائم المنشورة في صحافة ولاية **"لويزيانا"** الأمريكية من خلال عينة مكونة من 24 صحيفة بالولاية، وتوصلت إلى أن الصحف الأمريكية تعتمد في تغطيتها للجريمة على المحررين، ولا تعكس اتجاهات صورة الجريمة في الواقع لأسباب ترجع بعضها إلى المحرر وصلته بأقسام الشرطة، أو على الضغوط والمصالح المختلفة في المجتمع، وقد خلصت إلى أن المعالجة الصحفية شوهت الواقع الاجتماعي للظاهرة الاجتماعية،وهو ما أشارت إليه دراسة خضر عبد العظيم (1994: 57)' لأسلوب التناول الصحفي لأخبار الجريمة في الصحف المصرية في إطار التزام هذه الصحف

بقواعد السلوك المهني وأصول الممارسة الصحفية في مجال نشر الجريمة من خلال منهجي المسح والمقارن وأدوات تحليل مضمون والمقابلة المقننة مع القائمين بالاتصال في أقسام الحوادث بصحف الدراسة ومن خلال تحليل مضمون صحف الأهرام، والأخبار، والوفد، والأهالي؛ حيث توصلت الدراسة إلى وجود اختلافات واضحة بين الصحف المصرية في تناول أخبار الجريمة على صفحاتها، وأن جريدتي الأهرام والأخبار كانتا أكثر الصحف المصرية التزاماً بأصول الممارسة الصحفية في مجال نشر أخبار الجريمة على صفحاتهما، بينما أكدت في جانب آخر دراسة الشلال (1996: 88) التي استهدفت معرفة طبيعة العلاقة بين الممارسة الصحفية وبين المؤشرات الواقعية لحدوث الجريمة بعناصرها المختلفة تمهيداً لتحديد دور الصحافة في تصوير الواقع الاجتماعي تصويراً صادقاً أو تصويراً مشوهاً، بالاعتماد على منهج المسح الوصفي التحليلي لمسح المضمون المعرفي في صحافة الكويت حول ظاهرة الجريمة من خلال استخدام تحليل المضمون كأداة رئيسة لتحليل الإنتاج المعرفي؛ أن اعتماد الصحافة على المصادر الرسمية في تغطية أخبار الجريمة يفقدها حيوية التغطية وشمولية الرؤية، والتحامها مع الواقع المجتمعي بكل متناقضاته، وكشفت دراسةسارة إيشولز (Sarah Eschholz: 2006)' في أحد المواقع التي أجرت مسحاً شاملاً للبحوث التي ركزت على نوع قصص الجرائم التي يغطيها التليفزيون ويشاهدها الناس، والقالب العنصري في تغطية الجريمة، وجوانب النقص في تغطية الجريمة، وآراء المشاهدين حول تغطية الجريمة وخوفهم منها، وموقفهم تجاه الشرطة والإجراءات العقابية والطريقة التي يمكن أن تؤثر تلك العوامل فيها علي السياسة العامة، وشمل المسح دراسات تعرضت لتحليل 26 برنامجاً تليفزيونياً مسائياً في عام 1995 مع مسح تليفزيوني لـ 1490 من المواطنين حول أنواع مشاهدتهم والخوف من الجريمة في مقاطعة ليون بولاية فلوريدا الأمريكية ، كما شملت الدراسة تحليل أجري في عام 1998 لتحليل محتوى ثلاث برامج إخبارية مسائية مع مسح تليفوني لـ 2526 من المواطنين في منطقة أورلاندو في ولاية فلوريدا، ومسح تليفوني لـ2361 من المواطنين في جورجيا حول الخوف من الجريمة والمشاركة الاجتماعية، وقد كشفت الدراسة المسحية للبحوث السابقة أن برامج التليفزيون تبالغ بشكل كبير في حجم الجرائم العنيفة في العالم بما لا يتناسب مع طبيعة الجريمة وتكرار الأحداث الإجرامية حيث تعطي بشكل ثابت ومتكرر نظرة عنيفة وخطيرة عن عالمنا أكثر مما يحدث ويوجد بالفعل في الواقع، كما أن البرامج الإخبارية ليس لديها سوق عند استخدامها للجريمة خاصة الجريمة العنيفة،

وتوصلت الدراسة من خلال المنهج المسحي إلى أن الأخبار التليفزيونية وبرامج الواقع البوليسية تستفيد من صلاحية القصص الإجرامية على الرواج في السوق، توصلت وأن الأخبار التليفزيونية وبرامج الواقع البوليسية ودراما الجريمة قد خضعت إلى عملية تلقيح تهجيني حتى أصبحت أكثر إثارة ومتعة، وأنه على الرغم من أن الأخبار التليفزيونية وبرامج الواقع البوليسية، ودراما الجريمة – تقدم كلها معلومات حول الجريمة للمشاهدين بطرق مثيرة ومتميزة، إلا أن محتوى هذه البرامج متشابه بشكل كبير؛ حيث تبالغ في عرض معدلات مرتفعة من الجرائم العنيفة لمختلف العالم، كما تبالغ هذه الجرائم في تقديم فعالية الشرطة وقدرتهم لحل القضايا، وهذه الصور المشوهة حول الجريمة يمكن أن تؤدي إلى انحراف في وجهات النظر لدى المشاهدين حول مشكلة الجريمة في الولايات المختلفة، وهذه التشوهات تصبح معضلة عندما تؤدي إلى وضع الأقليات في قالب سلبي.

التعليق على الدراسات السابقة:

باستعراض التراث العلمي للدراسات العربية والأجنبية التي تناولت نشر أخبار الجريمة عبر وسائل الإعلام، يمكن رصد مجموعة من الاستخلاصات على النحو التالي:

- أن أخبار الجريمة تحتل أولوية بارزة في النشر عبر وسائل الإعلام
- وجود علاقة بين نشر أخبار الجريمة وكثافة التعرض لوسائل الإعلام وبالتالي فقد ساهمت في تشكيل وعي الجماهير بالجريمة مقارنة بالخبرة الشخصية المباشرة أو حدوث الجريمة في الحياة الواقعية.
- اختلاف وتباين وسائل الإعلام في أسلوب تعاملها ومعالجتها لأخبار الجريمة.
- وجود علاقة بين كثافة النشر وسطحية المعالجة وارتفاع معدلات الجريمة في المجتمع.
- المبالغة من قبل بعض وسائل الإعلام في عرض معدلات مرتفعة من الجرائم العنيفة لمختلف العالم، أو لأدوار الشرطة في التعامل معها بما يؤدي لانعكاسات سلبية للمحتوى الإعلامي.
- تركيز هذه الدراسات في غالبها على تحليل المحتوى الإعلامي.
- ندرة الدراسات المحلية التي تناولت المعالجة الإعلامية لأخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام.

حدود الإفادة من الدراسات السابقة:

أفاد الباحثان من خلال الإطلاع على هذه الدراسات في جوانب أضافت أبعاداً مهمة في وضع تصور

عام للدراسة والتحديد الدقيق لمشكلة الدراسة وأهدافها، حيث تطرقت مباشرة إلى دراسة الواقع التطبيقي للأداء المهني للإعلاميين في وسائل الإعلام ليبيا على اعتبار أن حجر الزاوية في نشر أخبار الجريمة الأخلاقية لا يرتبط بالنشر من عدمه بقدر ما يرتبط بأسلوب التغطية الإعلامية لهذه الأخبار من قبل الإعلاميين، كما ساهمت على المستوى الإجرائي هذه الدراسات في تحديد صياغة تساؤلات الدراسة الحالية، فضلا عن تصميم دليل المقابلة وتحويل المحاور إلى متغيرات قابلة للدراسة، وبالتالي فإن هذه الدراسة باستهدافها القائمين بالاتصال وتحليلها لواقع النشر وأساليب المعالجة المتبعة تحاول أن تضيف جديداً للدراسات السابقة وتلفت النظر إلى مجال قل التركيز عليه من قبل الباحثين بشكل عام وفي بيئة الدراسة بشكل خاص.

مشكلة الدراسة:

في إطار الأهمية التي تكتسبها هذه الدراسة واستناداً إلى الدلالات العلمية للدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة؛ تسعى هذه الدراسة إلى بناء علاقة بين المفاهيم النظرية المتعلقة بنشر أخبار الجريمة في وسائل الإعلام، وانعكاساتها التطبيقية في الممارسة المهنية للقائمين بالاتصال من خلال التعرف على اتجاهات عينة من الإعلاميين في وسائل الإعلام الليبي؛ نحو نشر أخبار الجريمة الأخلاقية وأساليب معالجتها، وطرح نموذج للمعالجة الإعلامية لأخبار الجريمة، يفضي إلى أداء إعلامي يوازن بين المتطلبات المهنية للتعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية، والمسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام في المجتمع المسلم.

تساؤلات الدراسة:

تنطلق هذه الدراسة في تناولها لهذا الموضوع من خلال الإجابة عن التساؤلات التالية:

1. ما أبعاد المسؤولية الإعلامية في التعامل مع الجريمة الأخلاقية؟
2. ما الاتجاهات الإعلامية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام؟
3. ما مدى رضا القائمين بالاتصال في وسائل الإعلام الليبية عن النهج الذي تتبعه الوسيلة التي يعملون فيها بالتعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية من حيث(حجم النشر، وعدد المواد المنشورة، وأسلوب المعالجة، وطريقة الإخراج، وأهداف النشر، ومصادر الخبر)؟
4. ما مدى رضا القائمين بالاتصال في وسائل الإعلام الليبية؛ عن الأداء المهني للإعلاميين المكلفين بنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام الليبية، من حيث(الإعداد للخبر، أسلوب التحرير، دقة المعلومات، موثوقية المصادر وقربها من الحدث، أخلاقيات المهنة، المسؤولية

الاجتماعية)؟

5. ما مدى وجود تنظيمات مهنية وقانونية في المؤسسات الإعلامية الليبية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية، وما درجة تفعيلها على الواقع؟
6. ما الاتجاه الذي يفضله القائمون بالاتصال مع وسائل الإعلام الليبية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام الليبية، ولماذا؟
7. ما النموذج الذي يقترحه القائمون بالاتصال في وسائل الإعلام الليبية، لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية في وسائل الإعلام بما يتوافق مع متطلبات المهنية وأخلاقياتها، وقيم المجتمع، وتحقيق التوظيف الإيجابي للمادة الإعلامية؟

منهج الدراسة:

تعد هذه الدراسة ضمن الدراسات الوصفية الكيفية "وغاية البحوث الكيفية هي وصف حالة اجتماعية معينة أو حدث معين وتقديم فهم شمولي عن الحالة أو الحدث" (Loke,wrence F, 1987:84). وهذا الوصف يعتمد على النص أكثر من اعتماده على الأرقام. ولذلك فإن البحوث الكيفية تعتمد في عرضها للنتائج على التحليل والتفسير لإجابات المبحوثين واستخلاص الرؤى منها وهي إجابات تقدم إلى الباحثان بطريقة مكتوبة ومفصلة من خلال أداة البحث التي يتم تصميمها لتحقيق هذا الهدف.

وفي هذه الدراسة عمد الباحثان إلى استخدام المنهج الكيفي من خلال التركيز على مدى إدراك المبحوثين للقضايا التي تثيرها الدراسة وإجاباتهم عن أسئلتها المبنية على خبراتهم وتجاربهم عن محاورها وتفسيراتهم للمشكلات التي تعرضها، وهي إجابات تعامل الباحثان معها على أنها معلومات أصلية وحقائق واقعية مرتبطة بالظاهرة موضوع الدراسة.

عينة الدراسة:

استخدم الباحثان أسلوب العينة الهادفة العمديةوهو الأسلوب الأكثر استخداما في البحوث الكيفية ويلجأ الباحثون في هذا الأسلوب إلى اختيار عينة من المبحوثين يتوقع أن تتوافر لديهم معلومات كثيرة عن الظاهرة التي هي موضوع الدراسة تساعد الباحثان على التحليل المتعمق ومن ثم فهم حقيقة الظاهرة المدروسة ووصفها وتفسيرها وبناء على هذا الأسلوب فقد عمد الباحثان إلى اختيار ثلاثة أنواع من العينة الهادفة.

- عينة من الصحفيين ليمثلوا الصحافة المقروءة.

- عينة من الإذاعيين ليمثلوا الإعلام المسموع.
- عينة من العاملين في التلفزيون ليمثلوا الإعلام المرئي.

وقد بلغ عدد المبحوثين (40) إعلامياً موزعين بالتساوي على الفئات المستهدفة.

أداة جمع المعلومات:

البحوث الوصفية التي تعتمد المنهج الكيفي لوصف الظاهرة التي هي موضوع الدراسة وشرحها مبنية في الأساس على المعلومات المتعمقة التي تدلي بها العينة المختارة والمعلومات إما أن تكون عن طريق الاستبانة ذات التساؤلات المفتوحة وإما أن تكون عن طريق المقابلة الشخصية مع المبحوثين وقد عمد الباحثان في هذه الدراسة إلى الجمع بين الأداتين إذ تم تصميم الاستبانة ذات التساؤلات المفتوحة ليتمكن المبحوثون من الإجابة المتأنية للتأكد من المعلومات ذات العلاقة بكل تساؤل من تساؤلات الاستبانة أو التساؤلات الفرعية المرتبطة بها وأما المقابلة الشخصية فقد تمت مع بعض المبحوثين الذين أجابوا كتابة عن التساؤلات التي تضمنتها الاستبانة لكن بعض ما ورد في إجاباتهم اعتراه الغموض أو عدم القدرة على إيصال المعنى المقصود فتم الاتصال بهم والحديث معهم لتجلية المعاني المقصودة في إجاباتهم.

الإطار المعرفي للدراسة:

أولاً: مفهوم الجريمة والجريمة الأخلاقية

تتعدد تعريفات الجريمة وبالتالي مفهومها وفقاً للزاوية التي ينظر إليها منها فالتعريف القانوني للجريمة ينص على اعتبار الجريمة" كل فعل أو امتناع عن سلوك أو فعل يجرمه المشرع وينص له القانون يمثل قاعدة جزائية تطبق على الخارجين عنها" وبالتالي فإن الجريمة بهذا المنظور ذات أركان ثلاثة أساسية من أهمها: الركن المادي الذي يشير إلى أن الفعل أو الامتناع له وجوده المادي المحسوس، فالأفكار مثلا لا تعد في القانون الجنائي جريمة، كذلك ركن الأهلية القانونية للفاعل، أي أن يكون من أهل المسؤولية القانونية، ثم الركن الشرعي أو القانوني الذي وفقا له يتم تحديد أي الأفعال جريمة.

أما الاجتماعيون فينطلقون في تعريفهم للجريمة من الانتقادات التي قدمت للتعريف القانوني التي أبرزها: إنكار هذا التعريف للأبعاد الاجتماعية للجريمة، وهم يعدون الجريمة ظاهرة اجتماعية، وأن التجريم ليس حكرا على المشرع (القانوني) بقدر ما هو مستمد من الواقع الاجتماعي بما يحويه من قيم ومعايير اجتماعية، ومن العلماء الذين قدموا تعريفا للسلوك الإجرامي أولئك الذين نظروا

إليهعلى أنه: كل سلوك يتضمن تضاد أو تعارض واضحا من الناموس الطبيعي للأخلاق، ولقد اختلف هذا الفريق فيما بينهم فيما يخص عدد ونوع تلك القواعد الأخلاقية التي إذا ما خرقت بات السلوك في حكم الجريمة، فمنهم من قال إن بعض القواعد الأخلاقية السائدة في المجتمع هي المعيار الأساس للفصل في مدى تجريم السلوك، في حين أكد البعض الأخر أن أي قاعدة من القواعد الأخلاقية لها أن تحدد إذا ما كان السلوك إجراميا أو اجتماعيا، وذهب بعض الاجتماعيين مذهبا دينيا في تعريف السلوك الإجرامي، مؤكدين أن هذا الضرب من السلوك يعتبر رذيلة أو فعلا يخالف قيما دينية، أو هو امتناع عن إبداء فعل يطالب الدين الأفراد بإبدائه، فيصبح السلوك الإجرامي يشير إلى "محذورات شرعية زجر الله عنها بحد أو تعزير، وهي امتناع عن أمر من أوامر الله، وتقرر على مبديه عقوبة دنيوية محددة، وقدم علماء النفس تعريفاً نفسياً للجريمة يشير إلى أن الجريمة هي إشباع لغريزة إنسانية بطريقه شاذة لا يقوم به الفرد العادي في إرضاء الغريزة نفسها وهذا الشذوذ في الإشباع يصاحبه علة أو أكثر في الصحة النفسية و يصادف وقت ارتكاب الجريمة انهيار في القيم والغرائز السامية، أو الجريمة هي نتاج للصراع بين غريزة الذات أي نزعة التفوق والشعور الاجتماعي.

وبصورة تجمع بين مختلف التعريفات السابقة يمكن القول إن السلوك الإجرامي عبارة عن كل فعل ذا بعد مادي بوعي عن القواعد القانونية الجنائية المعمول بها في المجتمع، وبهذا الخروج مساس بالمجتمع في أمنه وسلامة أفراده ومؤسساته وقيمه وأخلاقه.

ومن هذا المنطلق تعرف الجريمة على أنها "كل فعل يعاقب عليه القانون وينتهك القيم والمعايير الاجتماعية السائدة انتهاكا صارما يتجاوز حدود التسامح الممكنة"

والجرائم الأخلاقية باعتبارها فرع من السلوك الإجرامي العام يمكن تحديد مفهومها باعتبارها الجرائم المخلة بالأخلاق العامة أو الآداب العامة أو الزنا والاغتصاب الجنسي وهتك العرض أو التحرش الجنسي أو الخلوة غير الشرعية والشذوذ الجنسي (اللواط) وتعاطي البغاء أو التوسط بالخناء أو الدعارة أو التحريض على الفسق والفجور والحض على الفساد وجرائم أخرى مخلة بالأخلاق وتمثل جرائم ضد أنماط المجتمع المدني

وقد تم تصنيف الجرائم الأخلاقية عدة تصنيفاتمنها: الجرائم المخلة بالذوق العام مثل عرض العورة، والجرائم المضرة بأخلاقيات الأطفال، وجرائم الفسق والفجور مثل الاغتصاب واللواط. وقد صنفتها وزارة الداخلية في اثني عشر صنفاً هي: جرائم الاغتصاب، ومحاولة الاغتصاب، ودخول المنازل بغرض سيء، والاختلاء المحرم، والزنا، ومحاولة الزنا، واللواط، ومحاولة اللواط، ومعاكسة النساء، وهتك

الأعراض، وبيوت الدعارة، واللقيط.

وتعد الجريمة الأخلاقية من الجرائم الجديدة على مجتمعنا الإسلامي وهي ارتكاب المخالفات الإنسانية والأخلاقية التي يمارسها أعضاء المجتمع إزاء بعضهم البعض وتمثل انحرافاً الأفراد وانتهاكاً لتوقعات اجتماعية غير ملائمة للنظام الاجتماعي وتشكل تهديداً لأمن المجتمع.

وتشير الإحصائيات والدراسات إلى ارتفاع معدل الجرائم الأخلاقية في البلاد العربية وفي ليبيا فقد ورد تصنيفها في المرتبة الثانية للجرائم الأكثر انتشاراً بعد جرائم المخدرات وتشير الإحصائيات والدراسات الجنائية والاجتماعية إلى إن معدلات الجريمة الأخلاقية لم تظهر في المجتمعات العربية إلا في مطلع التسعينات مما يؤكد ارتباط الجريمة الأخلاقية بثقافة العولمة التي لا تعرف حدوداً سياسية أو جغرافية.

هذه الإحصاءات التي أشار عدد من الباحثين أنها بازدياد مطرد تدعو إلى دراسات متأنية وقراءات فاحصة لتحديد أبعادها ومسبباتها وعلاقتها بالمعالجة الإعلامية لموضوعاتها بما يسهم في بناء نموذج متكامل لأداء القائمين بالاتصال المختصين في هذا الشأن.

ثانياً أبعاد المسؤولية الإعلامية في نشر أخبار الجريمة الأخلاقية:

في إطار تحقيق التوازن والتوافق بين واجبات ومصالح الأفراد والمجتمع ظهرت آراء تؤكد أهمية تحول الدور الوظيفي للصحافة في إطار فكرة المسئولية الاجتماعية، والذي يتركز أولاً ؛ "في تقديم المثل العليا، والموضوعية والصدق، والاهتمام بمشكلات المجتمع، والإحساس بالمسئولية الأخلاقية، وعدم الخضوع للهيمنة والربح، والتعبير عن الذاتية والأنانية، والسعي كلية لتحقيق الخير للإنسانية، والعمل على تطبيق مبادئ حقوق الإنسان عامة" (James Baldwin, 1986: 649)

وتبلورت على إثر ذلك نظرية المسؤولية الاجتماعية التي اهتمت بتحديد الوظائف التي ينبغي أن تقدمها وسائل الإعلام وتحديد المعايير الأساسية للأداء الإعلامي، بجانب القيم المهنية التي تحكم سلوكيات الإعلاميين في أداء واجباتهم الوظيفية، فقد اهتمت هذه النظرية بالقيم التي يجب أن تحكم عملية جمع وتحديد الأخبار، وأشارت إلى ضرورة احترام حرمة الحياة الخاصة للأفراد، مع عدم التفريط في الكشف عن أي فساد يهدد المجتمع، وأوصت بضرورة الحفاظ على سرية المعلومات التي يؤدي كشفها إلى الضرر بأمن المجتمع واستقراره، وعدم اللجوء إلى وسائل غير شرعية لدفع مصادر المعلومات إلى الإدلاء بالمعلومات.

وتطرقت نظرية المسئولية الاجتماعية والأخلاقية لوسائل الإعلام إلى قيم المعالجة الإعلامية

للموضوعات والإحداث والقضايا المختلفة، التي ينبغي أن تشمل الصدق، والدقة، والشمول (خلفية الحدث – الأشخاص الفاعلين – طبيعة الظروف المكانية والزمانية – الأبعاد السياسية والاقتصادية للحدث) والموضوعية بأبعادها المختلفة(الإسناد- التوازن - فصل الخبر عن الرأي – اللغة المستخدمة).

وأوضح بالدوين (Baldwin: 1986) أن: مصطلح المسئولية يشتمل غالباً على المواقف الأخلاقية والاجتماعية وهي واجب مرتبط بأفعال إرادية" ويستخدم بلدوين كلمة المسئولية مرادفا لكلمة الإلزام وينظر إلى المسئولية من خلال ثلاث فئات هي:مسؤولية الإعلامي تجاه المجتمع العامويتحقق ذلك من خلال إتاحة المعلومات وعدم إلحاق الضرر بالأخرين وكلاهما يتصارع مع الآخر فأحيانا يحقق تقديم المعلومات ضررا لبعض الأفراد وأوضح (إمام، عبد الفتاح: 1990) أن؛ مفهوم المنفعة يقتضي أحيانا التضحية بصالح الفرد في سبيل صالح المجتمع. ومسؤولية الإعلامي تجاه المجتمع المحلى وهي امتداد للمسؤولية الأولى إلا أنه ذات بعد محلي يعتمد على نشر ما يتوقعه الأفراد من المجتمع وما يتوقعه المجتمع من الأفراد، وأداء الرسالة السابقة مع تجنب أي ضرر بقدر الإمكان، إبلاغ الناس بما يحقق صالحهم الآن وفي المستقبل، وأداء الرسالة السابقة بطريقة لا تقلل ثقة الناس. "أما المسؤولية الثالثة فهي مسئولية الإعلامي تجاه نفسه وذلك من خلال أداء الرسالة الإعلامية بأقصى قدر من الدقة والأمانة والصدق والموضوعية بما يعتقد انه في صالح المجتمع (مكاوي، حسن: 1994).

وللمسئولية أنواع متعددة منها المسؤولية الاجتماعية، والمسؤولية الأخلاقية، والمسؤولية القانونية، ولكل من هذه المسؤوليات خصائصها التي تميزها عن الأنواع الأخرى.

أولا: المسؤولية الأخلاقية

وهي مسؤولية داخلية ترتكز على كوننا بشراً مدركين وراشدين وأحرارا ويتوجب علينا الالتزام بأعمالنا أمام ضميرنا وأمام الخالق، ويعرف المهدي أحمد (1985: 87) المسؤولية الأخلاقية؛ بأنها مجموع استجابات الفرد الدالة على تعاطفه مع أفراد المجتمع وعمله على فهم مشكلات الجماعة وطرق حلها وإنجاز أهدافها وبذل قصارى الجهد في سبيل تحقيق أهداف المجتمع ورفع شأن الجماعة.

ثانيا: المسؤولية القانونية

يعرف الشافعي محمد(1982: 39) المسؤولية القانونية؛ بأنها تشمل جميع النظم والتقاليد التي التزم بها الإنسان من قبل المجتمع الذي يعيش فيه وتقبله لما ينتج عنه من حمد على سلوك محمود أو ذم على سلوك مذموم."

أما مصادر المسؤولية القانونية الإلزامي هي "القانون وقواعده ونظرياته وتشمل جميع المسؤوليات المستمدة من الدفاتر والقوانين التي يمتاز بها المجتمع وتترتب عليها جزاءات مادية (غرامة- تعويض) وجزاءات معنوية جسدية كالسجن والحبس والإعدام" (وافي علي، 1983)

ثالثا: المسؤولية الاجتماعية

يعرف سيد عثمان (1986: 53- 54) المسؤولية الاجتماعية؛ بأنها مسؤولية الفرد أمام ذاته عن الجماعة التي ينتمي إليها وهي تكوين ذاتي خاص نحو الجماعة التي ينتمي إليها وعبارة مسؤول أمام ذاته تعنى في الحقيقة مسؤول عن الجماعة المنعكسة في ذاته.

وتعد المسؤولية الاجتماعية "شعور بالواجب الاجتماعي والقدرة على تحمله والقيام به الأمر الذي عليه" (عكاشة محمود، 1995)، كما أكد زهران حامد(1995: 282) على أن المسؤولية الاجتماعية لها مظاهر سلوكية فهي المسؤولية المهنية والإخلاص في العمل وإنجازه وإتقانه وبذل أقصى جهد والتفاني فيه وتتمثل في التعاون والإيثار والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والاهتمام بالمشكلات الاجتماعية والمساعدة على حلها وتنمية المجتمع وتطويره".

وتتحدد أركان المسؤولية الاجتماعية حسب قول (عبد المجيد، همت: 2003) في الرعاية باعتبارها "مسؤولية موزعة على الجماعة بلا استثناء لكل عضو منها مهما كان وضعه الاجتماعي، والهداية التي تتضمن الدعوة والنصح للجماعة نحو القيم الاجتماعية السليمة والمثل العليا في السلوك وذلك في إصرار وصبر، والإتقان الذي يتطلب الإتقان والنظام والانتظام وبذل أقصى جهد ممكن".

وتتكون عناصر المسؤولية الاجتماعية من عنصر الاهتمام الذي يقصد به الارتباط العاطفي بالجماعة التي ينتمي إليها الفرد وحرص الفرد على سلامتها وتماسكها وتكاملها واستمرارها وتقدمها وتحقيق أهدافها،وعنصر الفهم ويعني فهم الفرد للجماعة من خلال فهم حالتها الحاضرة من ناحية ومؤسساتها ومنظماتها وقيمها ووضعها من ناحية أخرى وكذلك فهم تاريخها وفهم الفرد للمغزى الاجتماعي لأفعاله ويقصد به إدراك الفرد لآثار أفعاله وتصرفاته وقراراته على الجماعة، وعنصر المشاركةمن خلال اشتراك الفرد مع الآخرين في عمل يمليه الاهتمام و يطلبه الفهم من أعمال تساعد الجماعة في إشباع حاجاتها وحل مشكلاتها والوصول إلى أهدافها وتحقيق رفاهيتها والمحافظة على استمرارها والمشاركة تظهر قدرة الفرد وتبرز مكانه ومكانته" (عكاشة، وزكي: 1997)

يتضح مما سبق أن كل عنصر من عناصر المسؤولية الاجتماعية يرتبط بالآخر ويدعمه ويقويه فنجد

أن الاهتمام يحرك الفرد إلى فهم الجماعة وكلما زاد فهمه زاد اهتمامه، كما أن الاهتمام والفهم ضروريا للمشاركة ومن هنا لا يمكن أن تتحقق المسؤولية الاجتماعية دون فهم الجماعة حاضرها وماضيها ومستقبلها ولن تكون هناك مسؤولية اجتماعية دون اهتمام وحرص وارتباط عاطفي وعقلي بالجماعة، وأكد فريدريك أن المسؤولية الاجتماعية هي ذلك العبء الكبير الذي يلقى على جميع المؤسسات الإعلامية وذلك لأنها تطالبها بتحري الجانب الأخلاقي في جميع تعاملاتها وأن تبتعد عن التشهير بالناس وعن الإثارة الرخيصة وعن مجاملة السلطة وأن تتجنب إلهاء الناس عن المشاكل الجادة بموضوعات تجارية وأن تكون نبضا أمينا لصوت الجماهير ولمشاكلهم وأن تعمل على مناقشة تلك المشاكل بموضوعية دقيقة وعلى الارتقاء بثقافاتهم وأذواقهم. (Fredrick: 1975)

أبعاد نظرية المسئولية الاجتماعية :

تعد نظرية المسؤولية الاجتماعية تعديلا أو تكييفا لمبادئ الحرية الإعلامية وتوجيهها لخدمة المجتمع في إطار أخلاقيات الممارسة المهنية التي تجسد في النهاية أسلوبا للعمل والأداء يخدم حرية الفرد والمجتمع معا"(عبد الحميد محمد:34) حيث تقوم على التوازن بين الحرية والمسؤولية من خلال إضافة مبدأين جديدين إلى مبادئ النظام الإعلامي الليبرالي يتمثلان في ضرورة وجود التزام ذاتي من جانب الإعلاميين بمجموعة من المواثيق الأخلاقية التي تستهدف تحقيق التوازن بين حرية الإعلام ومصلحة المجتمع ويضاف إلى ذلك الواجب الاجتماعي للإعلام الذي يتمثل في تقديم الأحداث الجارية وتقديم تفسير لها في إطار له معنى ودلالة (عبد الغفار، عادل: 2003)، ولقد ظهرت في السنوات الأخيرة بعض التنظيمات الخاصة التي استهدفت تشجيع وسائل الإعلام على ممارسة دورها الاجتماعي بقدر من المسؤولية وبعيدا عن القوة والاحتكار ومن هذه المنظمات المجتمع الأمريكي لمحرري الصحف ASNE ومجتمع الصحفيين المحترفين SPJ، والاتحاد القومي للإذاعيين NAB ، واتحاد مديري أخبار الراديو والتلفزيون RTNAD' (مكاوي، حسن: 158). كما وقف (خليل عادل: 755) على أن "نظرية المسئولية الاجتماعية والأخلاقية لوسائل الإعلام ترتكز على ثلاثة أبعاد رئيسية يتصل البعد الأول بالوظائف التي ينبغي أن يؤديها الإعلام المعاصر ويتصل البعد الثاني بمعايير الأداء بينما يتصل البعد الثالث بالقيم المهنية التي ينبغي مراعاتها في العمل الإعلامي" ففي ما يخص الأداء الإعلامي فإن نظرية المسؤولية الاجتماعية تهتم بوضع المعايير التي تشمل المعايير الأخلاقية للأفراد إضافة إلى معايير الوسائل الإعلامية ومواثيقها الأخلاقية سواء كانت مكتوبة أو غير مكتوبة والمعايير المهنية التي تضعها الهيئات الإعلامية المختلفة إضافة إلى مجموعة التشريعات

والقوانين التي تحكم نظم وسائل الإعلام، وتشكل معايير الأداء الإعلامي في مجملها العام الضوابط الأخلاقية والقانونية التي تحكم ممارسة العمل الإعلامي في إطار من المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية التي تحتم على الإعلام أن يقوم بواجبه تجاه المجتمع كما ينعم بحقه في الحرية وكذلك عرض الحقائق والمعلومات التي تدعم الديمقراطية وتضمن مشاركة الرأي العام في الأحداث الجارية وهذا ما أكدته (رشتي جيهان: 52). وذلك من خلال:

1- **الحق في الخصوصية** : وفي هذا الخصوص رأت؛ (عبد المجيد، ليلى: 55) أنه ينبغي على وسائل الإعلام "احترام خصوصية الأفراد وحياتهم الخاصة فلا يصح أن تسعى إلى اقتحام حياة الأفراد الخاصة والتشهير بهم أمام الرأي العام، الأمر الذي أكد عليه (الحلو، ماجد، 1990) في قوله: "والحق في الخصوصية هو حق كل إنسان في التعامل مع حياته الخاصة بما يراه في الاحتفاظ بأسراره التي لا يجب أن يطلع عليها الآخرون" .

2- **الحق في محاكمة عادلة:** ينبغي أن تحافظ وسائل الإعلام على حق المتهم في محاكمة عادلة أثناء نشرها للجريمة والتحقيق فيها إعلاميا فقد أكد إيريك على أن؛ "التغطية الإعلامية غير الرشيدة قد تتسبب في حرمان المتهم من محاكمة عادلة كما تشكل الرأي العام ضد المتهم قبل صدور حكم القضاء ولا سيما في جرائم القتل والاغتصاب والفساد وكثيرا ما تصدر أحكام القضاء التي تبرئ المتهم بعد إدانة وسائل الإعلام وتعبئة الرأي العام ضده" (Erik Bucy: 2002) كما ينبغي عدم نشر أسماء المجرمين وخاصة الأحداث حيث أكد علماء النفس والعاملين في المجال الاجتماعي أن حذف اسم الطفل من الخبر المنشور يقلل من احتمال عودته للإجرام فهذه الفئة لم تبلغ بعد مرحلة النضج الكامل مما يجعلها عرضة للتأثير عليها وغوايتها من قبل الغير كما أن بعض العوامل الاجتماعية كالتفكك الأسرى قد تدفع الحدث إلى الانحراف بسبب ضعف مقاومته للتغلب عليها.

3- **الموضوعية** : يعد مفهوم الموضوعية أكثر المفاهيم الجدلية التي تثيرها نظرية المسئولية الاجتماعية لوسائل الإعلام حيث يرى البعض أن الموضوعية الكاملة مفهوم غير موجود في الواقع لأنه يستحيل تقديم معالجة إعلامية للأحداث دون تفسير ، بينما يرى (صالح ، سليمان: 2001) أن؛ الواقع يفرض الحديث عما يمكن تسميته بالموضوعية النسبية التي يمكن تحقيقها بوسائل مختلفة، ويتكون مفهوم الموضوعية من ستة عناصر أساسية تشمل تقديم الحقائق وتوضيح مصادر المعلومات والفصل بين الخبر والرأي والحياد والتوازن في عرض وجهات النظر" بينما يتصل البعد الثالث لنظرية

المسؤولية الاجتماعية للإعلام كما يراه خليل عادل (1984:757: 757). بالسلوكيات التي ينبغي مراعاتها من جانب الإعلاميين لتحقيق مبادئ المسؤولية الاجتماعية والأخلاقية أو بمعنى آخر منظومة القيم المهنية التي تحكم سلوكيات الإعلاميين في أداء وظائفهم

المبادئ الرئيسة لنظرية المسؤولية الاجتماعية:

ويرى (عبد الحميد محمد: 344)؛ أن نظرية المسئولية الاجتماعية تنطوي على عدة مبادئ هي :

1- قيام وسائل الإعلام بالتزاماتها الاجتماعية في خدمة المجتمع وأفراده وإتاحة الفرصة أمام مختلف الآراء للتعبير عن نفسها ووضع مقاييس مهنية لنقل المعلومات من الصدق والدقة والتوازن حتى تحصل على ثقة الجمهور.

2- أن وسائل الإعلام لديها التزامات تجاه المجتمع يجب أن تضطلع بها لتحصل على ثقة الجمهور.

3- تعدد الوسائل الإعلامية بما يعكس تنوع الآراء في المجتمع وحق الأفراد في الرد والتعليق في مختلف وجهات النظر بما يجعل الجمهور يتوقع إنجازا راقيا لوسائل الإعلام حيث أنها تتيح الفرصة الكاملة لكافة المواطنين للاطلاع على المعلومات اللازمة وبالتالي فإن تدخله في هذه الحالة يستهدف تحقيق النفع العام .

4- يجب ألا تقل مسؤولية الإعلاميين والمهنيين في وسائل الإعلام أمام المجتمع عن مسؤولياتهم أمام الملاك

5- التزام الوسائل الإعلامية بمجموعة من القوانين ومواثيق الشرف الأخلاقية والمعايير المهنية بحيث تتجنب ما يمكن أن يؤدي إلى الجريمة والعنف والفوضى.

6- إن للحكومة حق التدخل لحماية ورعاية المصلحة العامة .

7- ضرورة الالتزام من جانب وسائل الإعلام بتقديم صورة ممثلة للمجتمع وفئاته وأن تتجنب الصور النمطية خاصة السلبية منها تجاه فئات المجتمع المختلفة.

8- أن تقوم وسائل الإعلام بتعيين نقاد داخليين لتقييم المضمون الذي تقدمه إلى الجمهور .

9- يجب على وسائل الإعلام أن تعبر عن وجهات النظر وأن تطرح القضايا الخلافية للنقاش وعلى الجهات الحكومية المختصة أن تراقب قيامها بهذا الدور

واستخلاصا مما سبق يمكن القول إن المسئولية الاجتماعية لوسائل الإعلام هي مجموعة المهام التي

يجب أن تلتزم بتأديتها وسائل الإعلام أمام المجتمع في مختلف المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والتي يجب أن تعكس الأوضاع التاريخية والحضارية على المستويين المحلى والدولي شرط أن يتوفر لوسائل الإعلام الجماهيرية الحرية الحقيقية التي تجعلها مسئولة أمام العقل والمنطق والقانون والرأي العام والمصلحة العامة .

ثالثاً: اتجاهات نشر أخبار الجريمة في وسائل الإعلام:

تباينت آراء عدد من المنظرين والباحثين حول جدوى نشر أخبار الجريمة والجريمة الأخلاقية فرع عنها وما إذا كان النشر يحقق أهدافاً إيجابية بالتقليل من حدوثها ووعي أفراد المجتمع بخطورتها والآثار المترتبة عليها، أم أن نشرها يعد في حقيقته جريمة ثانية نتيجة لما قد يعكسه النشر من تعزيز لها وتبجيل لمرتكبيها وتعليم لأساليب ممارستها وطرق التخفي عن الملاحقات القانونية لمرتكبيها. وفي هذا الإطار يعرض الباحثان ثلاث اتجاهات لها ما يبررها.

الاتجاه الأول: المؤيدون للنشر

يرى المؤيدون لنشر أخبار الجريمة أن النشر يعد عملا مفيدا لإخبار أفراد المجتمع بكل ما يدور في المجتمع سواء كانت أحداث سارة أم غير ذلك. ومن وجهة نظر هؤلاء فإن نشر أخبار الجريمة يساهم في خلق وعي جماهيري حول بشاعتها ما قد يؤدي إلى تناقص عدد الجرائم. ويمكن تلخيص أراء المؤيدين للنشر بما يلي:

1. وسائل الإعلام هي "مرآة المجتمع" ومن ثم يجب أن تعكس كل ما يدور في المجتمع بصرف النظر عن موقف الأفراد مما ينشر وما إذا كانوا يتفقون أو يختلفون معه. ويرى المؤيدون للنشر أن العنف بكل صوره بما في ذلك الجرائم البشعة كالقتل والاغتصاب والسرقة تعد ظواهر اجتماعية يلزم التنبيه إليها؛ ليعلم الأفراد حقيقة المجتمع الذي يعيشون به وأنه ليس مجتمعا طهرانيا كما يريد معارضو النشر التأكيد عليه.
2. أن نشر أخبار الجريمة يعد وسيلة من وسائل الوقاية منها، فعندما يتم نشر أخبار الجرائم وأساليب المجرمين في ارتكاب جرائمهم فإن ذلك يدفع أفراد المجتمع لاتخاذ سبل الحيطة والحذر و الابتعاد عن المواقف التي قد تسبب وقوع الجريمة، وكذلك الأماكن التي عادة ما ترتفع وتيرة الجريمة فيها كبعض أحياء المدن الكبرى.
3. التسليط الإعلامي على أخبار الجريمة يخلق وعيا جماهيريا ينجم عنه في نهاية المطاف بروز رأي عام يضغط باتجاه إجراء إصلاح لنظام العدالة الاجتماعية خاصة إذا كانت فيه ثغرات ينفذ

منها المجرمون. إن النشر في هذه الحالة يساعد على تشكيل "رأي عام مستنير" تجاه القضايا الاجتماعية كقضية العنف.

4. النشر يساعد رجال الأمن في تعقب المجرمين والقبض عليهم وتنبيه الجمهور بخطورتهم. وكثير من وسائل الإعلام تسلط الضوء على نمط من المجرمين بهدف تعميم صورهم ما يدفعهم إلى تقليص أعداد جرائمهم - على الأقل- عندما لا يتم إلقاء القبض عليهم.
5. النشر يساعد الأطفال في التعرف على الخير والشر والتمييز بينهما قبل نزولهم إلى معترك الحياة. وغني عن الذكر إن بعض الجرائم كالاغتصاب يكون ضحاياها أطفال يتم التغرير بهم حيث تبدأ الجريمة عادة باختطاف الحدث ثم اغتصابه وربما قتله في مرحلة لاحقة لمحو أثر الجريمة. وعليه من الأهمية بمكان نشر أخبار الجرائم ليعلم عنها الأطفال مع تنبيههم إلى ما يجب عليهم القيام به عندما يواجهون مواقف مشابهة.
6. نشر أخبار الجريمة ومتابعة تفاصيلها جنائيا و قضائيا في وسائل الإعلام يجعل الناس تطمئن إلى نظام العدالة الجنائية وأنه يقوم بدوره كما ينبغي، وان مقولة "الشرطة في خدمة الشعب" هي صحيحة إلى حد كبير. إن النشر في هذه الحالة يشعر رجال الشرطة و العدالة أنهم ليسوا بمأمن من رقابة المجتمع ما يدفعهم إلى بذل جهود مضاعفة للقيام بأعمالهم على أكمل وجه لأن الصحافة سوف تفضحهم عندما يتقاعسون عن واجبهم تجاه أمن المجتمع. ومن فوائد النشر أيضا انه يشبع في أفراد المجتمع رغبة التشفي من المجرمين، ومن ثم انصراف الضحايا وذويهم عن أخذ الثأر فيما لو لم يحصل الجناة على العقاب الرادع. غني عن الذكر إن الثأر من المجرم بواسطة أهل وأقارب الضحية يصبح هو البديل المتوقع عندما تتقاعس أجهزة العدالة الجنائية والقضائية عن القيام بواجبها تجاه الضحية والمجتمع.

الاتجاه الثاني: المعارضون للنشر

يتأسس رأي معارضي النشر على الفكرة التي مؤداها أن نشر أخبار الجرائم يساعد في الترويج لها عند الناشئة، وذلك عندما تعرض أخبار الجريمة بطريقة دراماتيكية وأحيانا بإطار "تشويقي" من خلال عناوين المانشيت اللافتة كما تفعل معظم الصحف والمجلات. وبعض المؤسسات الإعلامية تستخدم ذلك الأسلوب في وسائلها المطبوعة والمرئية لترويج منتجاتها في ظل التنافس القوي بين وسائل الإعلام. ويتفق المعارضون للنشر على أن نشر أخبار الجرائم وخاصة جرائم الاغتصاب لا يساعد في الحد من الجريمة والوعي بخطورتها، بل إن النشر قد يكون عاملا في إثارة الغرائز وخاصة عند نشر

أخبار الجرائم الجنسية حيث يسلط الضوء عليها بدرجة تتجاوز نقل الحقائق إلى الإثارة "المقصودة" من قبل الصحف لأهداف ترويجية وتسويقية وهو ما يأتي بمردود عكسي. ويمكن تلخيص حجج المعارضين للنشر بما يلي:

1. نشر أخبار الجريمة بشكل سطحي وغير مدروس قد يتضمن تعظيم صورة المجرم من خلال إبراز ذكائه وكأنه البطل الضحية الذي يواجه رجال الأمن والعدالة الجنائية. والنشر بهذه الصورة ومن ثم خطورة تأثر المراهقين بما يشاهدونه.
2. نشر أخبار الجريمة بصورة مستمرة قد يزعزع ثقة الأفراد بالمثل والقيم والتقاليد الفاضلة التي يحيون بها ومن أجلها، الأمر الذي يحدث بلبلة اجتماعية وربما شعور الأفراد بالاغتراب الذي تحدث عنه علماء الاجتماع ويعدونه أحد دوافع الانتحار.
3. قد تصدر وسائل الأعلام أحكاما مسبقة على المتهمين من خلال اتخاذ موقف من الجريمة وأطرافها وربما موقف من القضاء، ومن ثم توجيه الرأي العام مما يؤثر على سير المحاكمة والنأي بها عن العدالة في طريقة التعامل مع المتهمين.
4. نشر أخبار الجريمة بصورة مغايرة للواقع بدافع التشويق يحرف وسيلة الإعلام عن مهمتها الرئيسية في خلق الوعي الجماهيري لتصبح وسيلة تجارية بحتة .
5. يقوم بعض الصحفيين بنشر أخبار الجريمة دون الرجوع إلى المصادر الرسمية التي يمكنها تزويدهم بالمعلومة الصحيحة، أو تحفظ بعض المصادر من تمرير المعلومات لوسائل الإعلام الأمر الذي يدفع بعدد من المحررين إلى كتابة تحقيقات صحفية عن الجريمة وأحيانا إيراد معلومات تفصيلية عنها اعتمادا على مصادر ربما كانت غير موثوقة كالشهود والجيران. هذا النوع من الشهود قد يبالغون وقد لا يقدمون الحقائق كما يجب لأنهم يدلون بمعلوماتهم إلى صحفي وليس إلى رجل أمن. ويعتقد بعض المعارضين لنشر أخبار الجرائم إن النشر قد يدخل تحت باب "إشاعة الفاحشة" في المجتمع، وهو ما يعني إن لدى المعارضين تصور سلبي مسبق عن الصحفيين وأنهم بنشر أخبار الجرائم والواقعات يساهمون في نشر الفاحشة

الاتجاه الثالث: النشر الواعي

تبين من خلال عرض الاتجاهين الأول والثاني المؤيدة والمعارضة لنشر أخبار الجريمة في وسائل الإعلام أن النشر يعد سلاحا ذو حدين؛ ففي الوقت الذي يرى البعض أنه يساعد على التوعية بأخطار

الجرائم وفداحتها مما يؤمل أن يحد من الجريمة، فإن هناك في الوقت ذاته من يجادل بأن النشر قد يعد عاملا مساعدا في ترويج وتطبيع الجريمة الأمر الذي قد ينجم عنه ازدياد نسبتها في المجتمع.

لذا فإن الاتجاه الثالث يؤيد نشر أخبار الجريمة في ضوء المبررات التي أشار إليها أصحاب الاتجاه الأول إلا أنهم لا يتفقون معهم في النشر المطلق نتيجة لما يشهده العالم اليوم من ثورة في المعلوماتية وسرعة تدفق المعلومات وأنه لا يمكن إخفاء الحقائق إلى الأبد كما كانت الحال عليه قبل عدة سنوات وبالتالي فإن أصحاب الاتجاه يرون أن المنطقي والمفيد نشر أخبار الجرائم في وسائل الإعلام شريطة أن يكون هذا النشر واعياً ومحققاً لمصلحة المجتمع من خلال أخذ القائمين على وسائل الإعلام والإعلاميين عدة اعتبارات أخلاقية ومهنية تحقق أهداف النشر وتوازن بين الاتجاهين السابقين ومن أهم هذه الاعتبارات:

1. أن يدرك الإعلاميون أنهم يحملون رسالة، وأن دورهم لا يقتصر على نقل الأخبار والمعلومات كما هي ولكنهم يحملون الهم التوعوي والتثقيفي للمتلقي. وبعض الإعلاميين قد يميل إلى فكرة "السبق الإعلامي" دون مراعاة للجانب الأخلاقي وثقافة المجتمع، وعليه من الأهمية بمكان أن تكون النزعة الأخلاقية "أولوية" انطلاقا من حقيقة أن الإعلامي الحقيقي هو من يقدم رسالة هادفة في المقام الأول.
2. لابد أن يتم تناول أخبار الجريمة برصانة ومهنية عالية بعيدا عن التسرع والتسطيح في النقل. والتركيز على حقيقة أن الجريمة بكافة أشكالها تعد سلوكا مرفوضا وشاذا، مع النأي عن تمجيد المجرم أو ذكائه والذي تمارسه دون قصد بعض وسائل الإعلام، مع تذكير المتلقي أن المجرم سينال عقابه.
3. لابد إن تنأى وسائل الإعلام عن أسلوب العمل التجاري؛ أي الإفادة من الجريمة من حيث كونها وسيلة لتوزيع المطبوعة، كما تفعل بعض الصحف التي تميل إلى أسلوب الإثارة الصحفية دون مراعاة لمشاعر الضحية وأطرافها.
4. التنسيق التام بين رجال العدالة الجنائية والإعلاميين بحيث يحصل الإعلامي والصحفي على المعلومة الصحيحة والموثوقة من مصادرها الأصلية شريطة أن يقوم رجال العدالة الجنائية بواجبهم حيال هذه المسألة فيوفرون المعلومات لوسائل الإعلام بالشروط التي لا تخل بسير القضية والتأثير على مسارها إذا كانت لا تزال قيد التحقيق.
5. أن لا يتبنى الصحفي والإعلامي عموما موقف مسبق من القضية التي يتناولها حتى لا يؤثر

على الرأي العام أو على أطرافها أو القضاء أو دفع أفراد المجتمع لتبني مواقف تنطلق من اعتبارات شخصية أو مناطقية أو قبلية أو عرقية أو مذهبية. بحيث يتحلى الإعلامي بالموضوعية الصارمة والابتعاد عن الأحكام المسبقة، مع التذكير بأن الجريمة تظل سلوكا مرفوضا، وأن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.

نتائج الدراسة:

المحور الأول:مستوى الرضا عن النهج المتبع في التعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية

اتفق المشاركان في الدراسة على أنه لا يوجد نهج محدد تتبعه الوسيلة التي يعملون فيها في التعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية وأن التعامل معها يقع ضمن التغطيات المحلية بنشر الأخبار ذات المصدر الرسمي بصورة روتينية، مع وجود بعض التحليلات المقتضبة من قبل كتاب الرأي بصفة فردية ووفقاً لاهتمامات الكاتب نفسه، وأشير إلى أن التعامل مع أخبار الجريمة في وسائل الإعلام الليبية وخاصة الصحافة بدأ يأخذ حيزاً أكبر مقارنة بالتعتيم الذي كان سائداً من قبل.

وفي قراءة تحليلية لإجابات المبحوثين على التساؤلات المرتبطة بهذا المحور تباينت آراؤهم حول حجم النشر بين من يرى أنها مناسبة ومن يراها قليلة، إلا أنهم متفقون على أن أسلوب المعالجة وأهداف النشر ومصادر أخبار الجريمة تعاني قصوراً واضحاً تشترك فيه جميع الوسائل الإعلامية.

ويرى الباحثان أن ذلك يعكس الحاجة الماسة إلى تبني منهجية مكتوبة تحدد آليات التعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية خاصة في ظل اتساع حجم النشر مقارنة بالماضي وما أشارت إليه الدراسات السابقة من وجود علاقة قوية بين النشر الإعلامي وانتشار الجريمة إذا افتقدت المعالجات الإعلامية المنهج الواعي للتعامل معها وهو الاتجاه الثالث الذي أشار إليه الباحثان ضمن اتجاهات نشر أخبار الجريمة، وافتقاد المنهج الذي أشار إليه المبحوثين يقلل من الأثر الإيجابي للنشر المفضي إلى بث الطمأنينة في نفوس أفراد المجتمع على اعتبار أن الإعلاميين لا تقتصر وظيفتهم على نقل الأخبار والمعلومات كما هي ولكنهم يحملون الهم التوعوي والتثقيفي للمتلقي، وعليه من الأهمية بمكان أن تكون للنزعة الأخلاقية "أولوية" انطلاقا من حقيقة أن الإعلامي الحقيقي هو من يقدم رسالة هادفة في المقام الأول.

المحور الثاني: الأداء المهني للإعلاميين المكلفين بتغطية أخبار الجريمة الأخلاقية

في الوقت الذي أكد فيه المبحوثين على أهمية إعلام الجريمة ودوره في تشكيل أخلاقيات المجتمع ظهر باتفاق عدم رضاهم عن مستوى الأداء المهني للمحررين المكلفين بهذا النوع، وأنه يندر وجود محررين

متخصصين في مجال أخبار الجريمة.

ومن خلال تحليل الإجابات التفصيلية لتساؤلات هذا المحور أشار المبحوثون إلى ضعف في مؤشرات الأداء المهني وهي: الإعداد والتحرير وموثوقية المصدر وأكدوا على صحته في الغالب أما على مستوى أخلاقيات المهنة والوعي بالمسؤولية الاجتماعية، فمع توفرها في الوسط الإعلامي إلا أنها قد لا تنعكس بوضوح ومهنية في أسلوب المعالجة لأخبار الجريمة.

وعن الحلول للارتقاء بالأداء المهني وبأسلوب معالجة أخبار الجريمة الأخلاقية طالب عدد من المبحوثين بضرورة الاهتمام بالمحررين المكلفين بأخبار الجريمة وتنمية مهاراتهم المهنية وتدريبهم وتثقيفهم بأخلاقيات المجتمع وقيمه بما يمكنهم من تطوير أدائهم الإعلامي في هذا المجال المهم والحساس.

المحور الثالث: التنظيمات القانونية والمهنية في المؤسسات الإعلامية

تمثل السياسة الإعلامية في ليبيا ونظام المطبوعات والنشر المظلة العامة للمؤسسات الإعلامية إلا أن هذه التنظيمات تمثل إطاراً عاماً يتطلب وجود تنظيمات داخلية تضعها المؤسسة الإعلامية وتبلغها لمنسوبيها وتضع الإجراءات المنهجية والتنفيذية لتطبيقها والعمل بها وتحاسب المخالفين لها وفي سؤال المبحوثين عن مدى وجود هذه التنظيمات فيما يخص التعامل مع أخبار الجريمة أكد الجميع عدم وجود مثل هذه التنظيمات داخل مؤسساتهم الإعلامية، وبالتالي فإن المحددات التي يستخدمها الإعلامي بدلاً عن التنظيمات تتمثل في تجربته الشخصية وبعض التعليمات التي يكتسبها من قدامى الزملاء، مع تركيز هذه التعليمات على مصادر الخبر فقط دون اهتمام بغيره من تنظيمات أخرى. وحول مدى قناعة الإعلاميين بالحاجة إلى وجود تنظيمات مفعلة داخل المؤسسات الإعلامية لأخبار الجريمة وغيرها، أشار الجميع إلى الحاجة الماسة لوجودها، وهو ما يرى الباحثان أهميته وضرورته.

المحور الرابع: اتجاهات نشر أخبار الجريمة الأخلاقية

في ظل وجود أكثر من اتجاه نحو نشر أخبار الجريمة ما بين مؤيدين للنشر المطلق ومعارضين ومتوسطين وجه الباحثان السؤال للمبحوثين حول الاتجاه الذي يتبنونه ويرون ضرورة الأخذ به في التعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية وفقاً لمبررات كل اتجاه التي عرضها الباحثان في دراسته، رأى المبحوثون تفضيل نشر أخبار الجريمة بنوع من الدقة وعدم المبالغة مع ضرورة التنبيه لخطرها على المجتمع والتدخل في نشر رسائل إعلامية وقائية وأخلاقية ضمن الخبر، وهو ما يتفق مع الاتجاه

الثالث لتعامل مع أخبار الجريمة والذي يرى المؤيدون له أن المنطقي والمفيد نشر أخبار الجرائم في وسائل الإعلام شريطة أن يكون هذا النشر واعياً ومحققاً لمصلحة المجتمع من خلال أخذ القائمين على وسائل الإعلام والإعلاميين عدة اعتبارات أخلاقية ومهنية تحقق أهداف النشر.

المحور الخامس: النموذج المقترح لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية

بناء نموذج محدد للتعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية مطلب مهم يحتاج إلى جهد علمي ومهني متكامل يسعى إلى سد الثغرة الكبيرة في الواقع الفعلي للتعامل مع أخبار الجريمة التي أوضح المشاركون في هذه الدراسة ضعفها وافتقارها إلى وجود رؤية مؤسسية يستند إليها المحررون والمعدون في تعاملهم مع إعلام الجريمة وبالتالي فإن المبحوثين يقترحون ضرورة إعداد دراسات معمقة لبناء هذا النموذج المطلوب إلا أنهم يتفقون على ضرورة النشر الإيجابي من خلال توظيف الخبر لتحصين المجتمع والفرد من مثل هذه الجرائم والإفادة من المختصين وخبراء الاجتماع وعلم النفس ومكافحة الجريمة للمشاركة في التعامل الإعلامي مع هذه الأخبار، وأشار المبحوثون إلى أن التغطية الإعلامية من خلال التحقيق والتحليل والتقارير الموسعة ذات العمق التوعوي من أفضل الفنون الصحفية المناسبة للتعامل مع أخبار الجريمة لأن الخبر الآني الذي قد يتسرع المحرر في إعداده من منطلق السبق الصحفي قد يفقده الهدف الذي يسعى إلى تحقيقه في تحصين أفراد المجتمع من الجرائم وأكد المشاركون على أهمية الدور الوقائي في التعامل مع الجريمة الأخلاقية من خلال وضع خطط وحملات وإعلانات تثقيفية لتعزيز الخير في نفوس المتلقين وتحصينهم من هذه الجرائم.

الخاتمة والتوصيات:

في ضوء نتائج الدراسة التي سعت إلى التعرف على اتجاهات القائمين بالاتصال في وسائل الإعلام الليبية نحو التغطية الإعلامية لنشر أخبار الجريمة الأخلاقية بهدف بناء نموذج مهني للتعامل مع إعلام الجريمة، انتهت الدراسة إلى جملة من التوصيات العلمية والعملية الآتية:

التوصية العلمية:

1- يتسم مجال الدراسة بندرة الجهود العلمية المتخصصة في إعلام الجريمة والجريمة الأخلاقية تحديداً وهو ما يستدعي الحاجة إلى تكثيف الجهود العلمية للتعرف على واقع الممارسة الإعلامية ذات العلاقة وتحليل المحتوى الإعلامي وتأثيراته على المتلقين وبناء نماذج وآليات مهنية وإجرائية في ظل تنامي معدلات الجريمة والمؤشرات العلمية التي تدل على وجود علاقة بين هذا النمو والتعرض لوسائل الإعلام.

التوصيات العملية:

1 - الحاجة الماسة إلى تبني منهجية مكتوبة داخل المؤسسات الإعلامية ومفعلة تحدد آليات التعامل مع أخبار الجريمة الأخلاقية خاصة في ظل اتساع حجم النشر مقارنة بالماضي وما أشارت إليه الدراسات السابقة من وجود علاقة قوية بين النشر الإعلامي وانتشار الجريمة. على اعتبار أن الإعلاميين لا تقتصر وظيفتهم على نقل الأخبار والمعلومات كما هي ولكنهم يحملون الهم التوعوي والتثقيفي للمتلقي، وعليه من الأهمية بمكان أن تكون للنزعة الأخلاقية "أولوية" انطلاقا من حقيقة أن الإعلامي الحقيقي هو من يقدم رسالة هادفة في المقام الأول.

2 - الارتقاء بالأداء المهني وبأسلوب معالجة أخبار الجريمة الأخلاقية للإعلاميين المكلفين بنشر أخبار الجريمة وتنمية مهاراتهم المهنية وتدريبهم وتثقيفهم بأخلاقيات المجتمع وقيمه بما يمكنهم من تطوير أدائهم الإعلامي في هذا المجال المهم والحساس.

3 - تبني النشر الواعي لأخبار الجريمة الذي يتسم بالدقة وعدم المبالغة مع ضرورة التنبيه لخطرها على المجتمع والتدخل في نشر رسائل إعلامية وقائية وأخلاقية، وهو ما يتفق مع الاتجاه الثالث للتعامل مع أخبار الجريمة والذي يرى المؤيدون له أن المنطقي والمفيد نشر أخبار الجرائم في وسائل الإعلام شريطة أن يكون هذا النشر واعياً ومحققاً لمصلحة المجتمع من خلال أخذ القائمين على وسائل الإعلام والإعلاميين عدة اعتبارات أخلاقية ومهنية تحقق أهداف النشر.

4 - توفير نموذج وفق رؤية مؤسسية يستند إليها المحررون والمعدون في تعاملهم مع إعلام الجريمة مع الحاجة إلى ضرورة النشر الإيجابي من خلال توظيف الخبر لتحصين المجتمع والفرد من مثل هذه الجرائم والإفادة من المختصين وخبراء الاجتماع وعلم النفس ومكافحة الجريمة للمشاركة في التعامل الإعلامي مع هذه الأخبار، مع التأكيد على أن التغطية الإعلامية من خلال التحقيق والتحليل والتقارير الموسعة ذات العمق التوعوي من أفضل الفنون الصحفية المناسبة للتعامل مع أخبار الجريمة لأن الخبر الآني الذي قد يتسرع المحرر في إعداده من منطلق السبق الصحفي قد يفقده الهدف الذي يسعى إلى تحقيقه في تحصين أفراد المجتمع من الجرائم.

5 - أهمية الدور الوقائي في التعامل مع الجريمة الأخلاقية من خلال وضع خطط وحملات

وإعلانات تثقيفية لتعزيز الخير في نفوس المتلقين وتحصينهم من هذه الجرائم.

المراجع

المراجع العربية:

إمام عبد الفتاح ، (1990)، فلسفة الأخلاق" ط1، القاهرة :دار الثقافة للنشر التوزيع

زهران، حامد. (1984) ، علم النفس الاجتماعى، ط2، القاهرة :عالم الكتب.

الشافعي، محمد إبراهيم. (1982)، المسئولية والجزاء في القرآن الكريم، القاهرة : مطبعة السنة المحمدية.

العباسي، أميرة، (2003) رؤية الصحفيين في الصحف الخاصة المصرية لأخلاقيات الممارسة المهنية، لا .ط، جامعة القاهرة ، كلية الإعلام.

عبد المجيد، ليلى. (1990)، الصحافة في الوطن العربي، ط2 ، القاهرة : العربي للنشر والتوزيع

عثمان، سيد أحمد. (1986) المسئولية الاجتماعية والشخصية المسلمة، ط1، القاهرة: الأنجلو المصرية

عكاشة فتحي، زكي محمد. (1997)، المدخل إلى علم النفس الاجتماعي، ط1، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

عكاشه، محمود. (1995)، علم النفس الاجتماعي، ط1، القاهرة : مطبعة الجمهورية

مكاوى، حسن عماد. أخلاقيات العمل ط1، القاهرة : الدار المصرية اللبنانية.

وافي، عبد الواحد. (1983)، المسؤلية في الإسلام" ط1، دار نهضة مصر للطباعة والنشر

الرسائل العلمية:

المهدى أحمد. (1985)، العلاقة بين المشاركة والمسئولية الاجتماعية عند تلاميذ المرحلة الثانوية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عين شمس ، كلية التربية

خضر عبد العظيم.(1994). المعالجة الصحفية لأخبار الجريمة فى الصحافة المصرية، دراسة مقارنة فى ضوء الممارسة الصحفية للصحف القومية والحزبية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الأزهر، كلية اللغة العربية، قسم الصحافة والإعلام.

يونس أحمد بشير . (2001)، دور التليفزيون فى انتشار الجريمة : دراسة ميدانية على المجتمع الليبى، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الزقازيق، كلية الأداب.

الدوريات:

الحلو ماجد. (1987) الحق في الخصوصية والحق في الإعلام مجلة الدراسات الإعلامية،جامعة القاهرة، كلية الإعلام، ع48 .

سليمان صالح. (2001)، إشكالية الموضوعية في وسائل الإعلام : دراسة نقدية، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، جامعة القاهرة:،كلية الإعلام، ع3.

الشلال خالد أحمد.(1996)، المعالجة الصحفية لظاهرة الجريمة فى المجتمع الكويتى، دراسة تحليلية سوسيولوجية، الكويت: مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد 82

عادل عبد الغفار. (2003) أبعاد المسئولية الاجتماعية للقنوات الفضائية المصرية الخاصة : دراسة تطبيقية على برامج الرأي المقدمة بقناة دريم ،المؤتمر العلمي السنوي التاسع : أخلاقيات الإعلام بين النظرية والتطبيق، جامعة القاهرة، كلية الإعلام

عبد المجيد، همت. (2003)، القيم الأخلاقية وعلاقتها بالمسئولية الاجتماعية لدى ممارس العلاقات العامة، مجلة كلية الآداب، جامعة الزقازيق، ع35

المراجع الأجنبية:

1. Carolyn A. Stroman& Richard Seltzer, Media Use and Perceptions of Crime, Journalism Quarterly, Vol, 62, No, 1, spring, 1985.
2. PierpaoloGiglioli, Political Corruption And The Media, The Tangentopoli Affair , International Social Science Journal , Vol, 141, September, 1996.
3. Edna Einsidel, et. Al, " Crime effect of media Exposure and Personal Experience on issue Salience" Journalism quarterly, vol, 61,No,2,1984.
4. Dennist- Lowry - & Et .Al " Setting the public Fear Agenda : A longitudinal Analysis of Network TV crime reporting public perceptions of crime & FBI Crime statistics " Journal of communication , vol 53 , No , l , March 2003
5. Sheriff Dan Gilley, " Community Crime Watch: take A stand Against Media Violence Available online (URL) http :/ www.Bradley Sheriff . Com.
6. John w.windhuser. M. Jennifer Seiter&L.Tomas Win free. Crime News in Louisiana Press, Journalism Quarterly, vol, 67, No, 3, 1990
7. Sarah Eschholz , " Crime on Television – issues in Criminal Justice, Available at : httP : // www. CMSU. Edu/cjinst / Journal Articles- 1212e 26/4/2006
8. Loke,wrence F, SpirdusoWaneenWyrick, & Silverman, Stephen.j.(1887
9. Wolcott, Harry.F. (1990) Writing Up Qualitative Research. Sage, Newbury Park: California,
10. James Baldwin, (1986),"Dictionary of philosophy and physiology", New York : The Macmillan company.

11. FredrickWhithenecy , (1975), " Man Median mass communication in society" , Dubuige publishing : C Brown ,
12. Erik Bucy , Living in the information Age : A new Media Reader, *MA*.(Australia : United Kingdom, United states , 2002),
13. Joel Rudinow&AnthomyCraybasch , (2002), " Ethics values in the information Age", Wadsworth : Australia , united Kingdom , united states ,
14. Voakes, Right : Wrong and responsibilities : law and ethics in the news room , journal of mass media ethics , vole ,15, 2000.